



سياسية - فكرية - ثقافية

اقتصادية اجتماعية

الحزب الشيوعي السوري - المكتب السياسي

العدد (١٥) - نيسان / أبريل ٢٠١٨

بيان من "حزب العمل الشيوعي في سوريا" - "الحزب الشيوعي السوري - المكتب السياسي"

١٧ نيسان

تجدد معركة الاستقلال

يا جماهير شعبنا السوري الواحد...

نحتفل اليوم بعيد الجلاء في ذكراه الثانية والسبعون.. إنه عيد أعيادنا الوطنية والقومية، وهو أكبر إنجاز حققه شعبنا في تاريخه الحديث. لقد دفع الشعب السوري الغالي والنفيس من أجل الاستقلال، وقاوم دخول القوات الغازية، وثار ثورته الوطنية الكبرى عام ١٩٢٥ التي ضمت كافة أبناء شعبنا تحت شعار "الدين لله والوطن للجميع"، وقد كان الاستقلال في صلب نضالات كل الأحزاب السياسية. لقد جرى استعمال كافة وسائل النضال ضد الاحتلال الفرنسي، ولكن في النهاية كان النضال السياسي السلمي، من مظاهرات وإضرابات وعصيان مدني، الأكثر جدوى.

إن تطورات الصراع في سوريا وعليها لسبع سنوات خلت قد حطمت كل إنجازات الاستقلال وكل الإنجازات السياسية التي راكمها السوريون قبل أن تجيء الديكتاتورية في عام ١٩٧٠ بأساليبها الأمنية من أجل فرض سيطرتها المطلقة والأحادية، وقد كان ما نتج بعد عام ١٩٧٠ من بنية اقتصادية - اجتماعية - سياسية هو السبب في قيام الانتفاضة الواسعة للكثير من السوريين في عام ٢٠١١، غير أن العديد من دول العالم والإقليم لم تتأ لتبدأ هذه الانتفاضة السلمية أن تستمر فسرقتها عبر التسليح والمال وجعلتها حطياً في أتون الصراعات الدولية والإقليمية، وهو ما أتاح المجال لتصبح سوريا ساحة أمام كل أنواع التطرف والشحن الطائفي عبر تنظيمات النصرة وداعش وغيرهما. كل هذا كان مدخلاً لتدخلات عسكرية خارجية من دول ومنظمات قادت إلى تدخلات حربية (إيران وفرنسا وباكستان) واحتلال للأرض (تركيا) وهيمنة وقواعد عسكرية (روسيا والولايات المتحدة)، وما حصل من عدوان ثلاثي على الأرض السورية بيوم ١٤ نيسان ٢٠١٨ سوى مظهر من مظاهر الصراع على سورية بين الأمريكان والروس.

لقد كان لجوء النظام إلى العنف في وجه الانتفاضة السلمية بمثابة الذريعة لأنصار السلاح في المعارضة وداعميهم الدوليين والإقليميين. إن دروس سبع سنوات سورية ماضية تثبت فشل السلاح المعارض الذي أنتج أسلمة وتطييفاً وتدويلاً وأقلمة للصراع السوري الداخلي ومشاريع للفيدرالية، وهذا ما يتطلب الآن تحقيق مهمة كان يجب تحقيقها في عام ٢٠١١ وهي إمسك الطيف الوطني الديمقراطي بمقود مركب المعارضة السورية، وهو الطيف الذي ما زال متمسكاً بمبدأ الانتقال السياسي من نظام الاستبداد إلى الديمقراطية وفقاً لبيان جنيف ١ والقرار الدولي ٢٢٥٤، هذا الانتقال الذي يشكل الضمانة الوحيدة لعدم تكرار المأساة السورية القائمة، ويضمن رحيل كل القوات غير السورية المسلحة النظامية وغير النظامية عن الأرض السورية بأفرادها وقواعدها.

عاشت وحدة شعبنا من أجل الحرية ودولة القانون والديموقراطية والعدالة الاجتماعية.

دمشق - ١٧ نيسان ٢٠١٨

"حزب العمل الشيوعي في سوريا" - "الحزب الشيوعي السوري - المكتب السياسي"

افتتاحية: دروس واستخلاصات من سبع سنوات سورية

1- لم تظهر عبر الزلزال السوري تشققات اجتماعية تقود إلى تشكيل حالة من (حرب أهلية)، بخلاف لب نان 1975-1990، بل ظل الوضع السوري ضمن حالة نزاع أو صراع سلطة -معارضة. هذا النزاع أو الصراع أنتج أزمة نتجت عن استعصاء توازني لم يستطع بسببه طرفا النزاع أو الصراع الحسم لصالح أحدهما، ولم يستطع بالمقابل انتاج تسوية بينهما. تراكبت الأزمة لتصبح بثلاثة طوابق: داخلية- اقليمية- دولية. أيضاً يوجد بين أطراف هذه الأزمة بطوابقها الثلاثة استعصاء توازني، يفرض عليها في النهاية البحث عن تسوية، ولكن تداخل الأطراف الدولية - الإقليمية أنتج (صراعاً في سورية) و(صراعاً على سورية)، وليس (حرباً) أو(حروباً) في سوريا أو على سوريا. أظهرت سورية 2011-2018 أن الطائفية هي أقل حدة من لبنان 1975-1990 ومن عراق 2003-2018. ما زالت العروبة، حيث 90% من السكان عرب، قوية في سورية وربما هي اللاصق الوطني الأساسي الباقي للسوريين العابرين للأديان والطوائف وليس (النزعة السورية) التي لا يمكن أن تنتج سوى (نموذج الطائف اللبناني) القائم على تقاسم الكعكة وفقاً للنسب الطائفية- الدينية على

الأرجح أن بدء انحسار الموجة الكردية عبر محطتي (كركوك 2017) و(عفرين 2018) ستجعل الأكراد السوريين في حالة عودة للانخراط في مشروع سوري وطني عام وليس في مشاريع فئوية خاصة كما حاول مسعود البرزاني بالعراق عبر استفتاء 25 أيلول/سبتمبر 2017 أو حاول مواربة حزب الاتحاد الديمقراطي-pyd، الفرع السوري لحزب العمال الكردستاني، عبر مشروع الفيدرالية ومن خلال تحويل نفسه لستارة خاصة للوجود العسكري الأميركي على الأرض السورية.

2- لم يستطع السوريون التحكم بمسار الأزمة السورية بل أصبح مقود الأزمة والتحكم بمساراتها القادمة بيد الخارج الدولي-الإقليمي، هذا ينطبق على السلطة والمعارضة السوريين وعلى عموم المجتمع السوري. هذا سيحدد الكثير من مضامين التسوية السورية التي ستكون على الأرجح لاصقاً دستورياً-سياً بين مناطق النفوذ الجغرافية السورية للقوى الدولية والإقليمية وهو ما سينعكس على تركيب السلطة بدمشق في مرحلة ما بعد التسوية.

3- ستجعل هيمنة الخارج الدولي-الإقليمي المهمة الوطنية ذات أولوية في مرحلة ما بعد التسوية من أجل تحرير سوريا من هيمنة الخارج الدولي-الإقليمي بكافة مسمياته. ستحدد المهمة الوطنية هذه بالترايط مع المهمات الديمقراطية والاقتصادية – الاجتماعية، الكثير من التلاقيات والتباينات بين القوى السياسية السورية في مرحلة انتقال ما بعد التسوية وفي مرحلة ما بعد الانتقال. على الأرجح سيصبح الوضع السوري مثل اللب ناني 1989-2018 والعراقي 2003-2018 حيث تتحكم سفارات عديدة هناك.

4- تؤكد (الغوطة الشرقية) عام 2018 وقبلها حلب الشرقية عام 2016 أن هناك هزيمة للمعارضة الإسلامية هي الثانية لها في مرحلة 2011-2018 تتضاف لهزيمتها في مرحلة 1979-1982. لم تستطع المعارضة السورية غير الإسلامية أن تمسك مقود باص المعارضة في المرحلتين يجب أن تكون مرحلة (ما بعد حلب والغوطة) مختلفة حيث هناك هزيمة للمعارضة الإسلامية بفرعها العسكري والمدني ويجب أن يتولى غير الإسلاميين قيادة المعارضة السورية، وهذا أمر مطلوب دولياً وإقليمياً وداخلياً.

5- هناك اتجاه عند الكثير من السوريين للاستعانة بالخارج، عند طرفي السلطة والمعارضة من أجل حسم الصراع السوري لصالح أحدهما في فترة 2011-2018. كما أن القوة الكردية الرئيسية ممثلة في حزب الاتحاد الديمقراطي-PYD، لم يمتلكها أي وسواس وطني عند الاستعانة بالأمريكان من أجل تحقيق الأهداف الكردية الفئوية الخاصة ولو تحت ستار رقيق اسمه "داعش". هنا يلفت النظر طريقة تعامل عند الكثير من الشيعيين السوريين مع بوتين تذكر بطريقة خالد بكداش في تبعيته المطلقة لبريجنيف، وهذا ليس مختلفاً عن تعامل الإسلاميين في تبعيتهم لأردوغان.

6- على الأرجح كان تسليح المعارضة مؤدياً إلى تسيد الإسلاميين لساحة العمل المعارض ومن ثم تطيف الأزمة السورية. كان المسار بشكل عام لصالح النظام ومؤدياً لبروز الرايات السود للنصرة وداعش في واجهة العمل المعارض المسلح. كان هذا من أكبر العوامل لعدم تأييد واشنطن وموسكو للتغيير في سوريا واجتماعهما منذ عام 2013 على ذلك.

7- يظهر العدوان الثلاثي في يوم 14 نيسان 2018 تحول سوريا إلى ساحة للصراع الدولي بين واشنطن وموسكو حيث كان المقصود الأساسي من العمل العسكري الغربي تحديد قواعد جديدة للعب في الساحة السورية في اتجاه إنهاء الاستفراد الروسي بالمسألة السورية أوريادية موسكو في هذا الملف برضا أميركي كان موجوداً في عهد أوباما منذ اتفاق 7 أيار 2013 بين كيري ولافروف. هذا يعني إنهاء مسارات انفرادية روسية مثل (أستانة) و(سوتشي) وتأكيداً على أنه لا يمكن السير في مسارات لحل الأزمة السورية سوى تلك المتوافق عليها بين واشنطن وموسكو مثل (جنيف 2) و(جنيف 3). ستعزز الثنائية الروسية – الأميركية من خلال تأكيد مجلس الأمن القومي الأميركي في نيسان 2018 على إبقاء القوات الأميركية في شرق الفرات.

هيئة التنسيق الوطنية لقوى التغيير الديمقراطي

بيان صحفي

سورية الوطن والشعب ضد كل التدخلات الخارجية

... تحشد الولايات المتحدة وحلفاؤها قواتهم لتوجيه ضربة لسورية متخذة من الهجوم الكيماوي على دوما مبررا لها ...
وحيث أن هذه الضربة إن حصلت فإنها لن تخدم مطالب الشعب السوري بالحرية، وبالانتقال السلمي للسلطة...وما هي إلا تصفية حسابات بين القوى.. العظمى..

إن هيئة التنسيق الوطنية لقوى التغيير الديمقراطي التي أدانت سابقا كل تدخل وتواجد عسكري أجنبي على الأرض السورية ومن أية جهة كانت ، فإنها ترفض توجيه الولايات المتحدة وحلفاؤها أي ضربة للأرض السورية، وترفض أن يكون الوطن حقل تجارب للأسلحة الجديدة والذكية، التي تملكها كل من الولايات المتحدة والاتحاد الروسي ، وترفض أي هجوم أمريكي متوقع ، لأن المستفيد الحقيقي منه هو الكيان الصهيوني

...
وإن هيئة التنسيق الوطنية لقوى التغيير الديمقراطي تحمل الولايات المتحدة وحلفاؤها تداعيات أية هجمات أو معارك في سماء سورية وأرضها، وتدعو المجتمع الدولي للضغط من أجل حل سلمي يعيد لسورية حريتها وكرامتها، وسحب كل القوات الأجنبية مهما كان سبب تواجدها على الأرض السورية.

ستبقى سورية وشعبها قوية و متماسكة أمام كل التدخلات الخارجية.

دمشق 25 / رجب / 1439 هـ - 12 / نيسان / 2018 م

المكتب التنفيذي

الجمعة، ٦ أبريل/ نيسان ٢٠١٨ - جريدة الحياة

«انقلاب» ترامب في الشرق الأوسط

محمد سيد رصاص

يمكن القول إن البيت الأبيض هو المفتاح لبيت الشرق الأوسط منذ الحرب العالمية الثانية: لقاء عام 1945 عند قناة السويس بين الرئيس الأميركي فرانكلين روزفلت والملك عبدالعزيز آل سعود الذي كان إشارة انطلاق لبدء الاهتمام الأميركي في اتجاه وراثة واشنطن للندن في الشرق الأوسط بدءاً من انقلاب 1953 في إيران وصولاً إلى «مبدأ أيزنهاور» عام 1957 الذي كان صريحاً في الرغبة الأميركية بملء الفراغ البريطاني. تكرر هذا المفتاح الأميركي للبيت الشرق الأوسطي لما قادت سياسة هنري كيسنجر عام 1974 باتجاه احتواء مصر بعيداً عن موسكو من خلال سياسة «الخطوة خطوة» إلى انقلاب اللوحة الشرق أوسطية لمصلحة واشنطن وإلى بدء انحسار النفوذ السوفياتي في المنطقة ووصول الرئيس المصري أنور السادات نحو تلك الخطوة الدراماتيكية بزيارة القدس عام 1977 ومن ثم الاتجاه عام 1979 نحو عقد اتفاقية مصرية- إسرائيلية كانت عنواناً لصالح منفرد مع إسرائيل.

يمكن تطبيق ما سبق على الأربعة عشر شهراً التي أعقبت وصول دونالد ترامب إلى البيت الأبيض، وليس بعيداً من الواقع هنا الحديث عن انقلاب ترامب على سياسة باراك أوباما الانسحابية من الشرق الأوسط التي كانت محطاتها الرئيستان عام 2015 مع الاتفاق النووي مع إيران والغطاء السياسي الأميركي للدخول العسكري الروسي إلى سورية. كان ذلك الاتجاه الانسحابي عند أوباما من المنطقة في اتجاه الشرق الأقصى لمواجهة نمو العملاق الصيني متأثراً بفشل التجربة الأميركية في العراق، وهو كاتجاه كان يرى أن تقديم «هدايا» ل طهران وموسكو في المنطقة سيساعد في إبعادهما عن الصين وفي الوقت نفسه «يقومان بجزء من عملنا» في ضبط منطقة ملتهبة بفعل نمو التطرف الإسلامي.

كان سقوط الموصل بيد «داعش» في 10 حزيران (يونيو) 2014 هو الدافع الأولي لعودة التعاون الأميركي- الإيراني في العراق بعد طلاق بينهما منذ عام 2006 وكان تمدد المعارضة الإسلامية السورية في إدلب والغاب في الربيع والصيف ثم قرب دمشق في أيلول (سبتمبر) 2015 هو أيضاً الذي دفع إلى تغطية أوباما لبوتين في سورية. ولم يقتصر الأمر على الجانب العسكري بل كان يتجه عبر القرار 2254 وجنيف 3 نحو عقد تسوية سورية برعاية أميركية-روسية أفضلها الرباعي التركي-القطري (رياض حجاب، فاروق طيفور، جورج صبرا، سهير الأتاسي) في «الهيئة العليا للمفاوضات» للمعارضة السورية عندما بادروا إلى وقف المفاوضات من طرف واحد في نيسان (أبريل) 2016. كان

الدافع الأولي عند أوباما يتمثل في الإسلاميين لكن في زوايا اللوحة الكلية كانت الصين. وأنتج هذا كله توتراً بين واشنطن والرياض.

عناوين الانقلاب

هنا من الممكن تحديد عناوين الانقلاب الترامبي الشرق أوسطي: كانت الزيارة الخارجية الأولى لترامب إلى الرياض وهذا كان متلازماً مع رفض ترامب لذلك الاتفاق واتجاهه إلى سياسة تجابهية مع طهران باتجاه تحجيم النفوذ الإيراني في عموم المنطقة. وعادت العلاقات الأميركية-السعودية عامي 2017-2018 إلى أقوى مستوياتها، وربما بل على الأرجح كان هذا هو الذي دفع بعد أسبوعين من زيارة ترامب للرياض الرباعي العربي (السعودية-مصر-الإمارات-البحرين) لمحاولة معالجة الحالة القطرية التي مثلت نوعاً من الحالة الانشاققية لعقدين من الزمن في الجسم الخليجي، وكانت من خلال حضانها لجماعة «الإخوان المسلمين» تمثل محاولة تمددية تقوق القدرات الجغرافية-الديموغرافية لقطر. واتجه ترامب نحو إقامة منطقة نفوذ أميركية في شرق الفرات السوري، حيث النفط والغاز والقمح والقطن ومياه الفرات وسد الفرات، عبر وجود عسكري على شكل قواعد ومحطات تنصت معتمداً على القوات الكردية أساساً، في خطوة انفرادية أميركية قال الوزير ريكس تيلرسون في 18 كانون الثاني الماضي إنها «مربوطة بالحل السياسي السوري»، أي بعيدة المدى، وعلى الأرجح ليكون لواشنطن عبر الوجود على الأرض، كما للروس في غرب الفرات والأترك في الشريط الحدودي التركي- السوري الممتد من جرابلس حتى بلدة بدماء عند حدود محافظتي إدلب واللاذقية عبر كوريدور عفرين، كلمة في المستقبل السوري الذي سترسمه التسوية التي ستحدد خريطة من سيحكم في دمشق. كان التوجه الأميركي في شرق الفرات موجهاً ضد الروس والأترك وطبعاً الإيرانيين، وهو كان انفضاضاً أميركياً عن التعاون مع الروس عسكرياً وأمنياً وسياسياً الذي عارضه وزير الدفاع الأميركي في زمن أوباما. العنوان الثالث عند ترامب هو في العراق حيث تتجه واشنطن عبر الانتخابات العراقية المقبلة نحو إحداث انقلاب على طهران من خلال تحالف ينتج من تلك الانتخابات يضم حيدر العبادي، مقتدى الصدر، عمار الحكيم، القوى السنية العربية، البرزانيون الأكراد، ويمكن أن يُنتج غالبية برلمانية تقود إلى إزاحة المواليين لظهران عن سدة السلطة في بغداد. العنوان الرابع للانقلاب الترامبي هو في اتجاه أميركي نحو عقد تسوية تقود لإنهاء الصراع العربي- الإسرائيلي عبر «صفقة القرن».

استقطابات

هذه السياسة الترامبية الجديدة ساهمت في نشوء استقطابات معاكسة كان أبرزها التحالف الثلاثي بين موسكو وطهران وأنقرة والذي هو أبعد من المسألة السورية كونه يشمل عموم المنطقة، وإذا شئنا الدقة فقد كانت ترجمته الأولى في كركوك ليل 15-16 تشرين الأول (أكتوبر) 2017 ضد مسعود البرزاني، والترجمة الثانية في عفرين ضد «قوات سورية الديمقراطية» المدعومة من واشنطن.

دفع أكراد العراق وسورية فاتورة الصدام الأميركي- الإيراني في العراق وفاتورة الصدام الأميركي مع الروس والأترك في سورية. وسنقود هذه الاستقطابات على الأرجح إلى انفراط مسار التسوية السورية في جنيف، وما محاولات التحالف الثلاثي لإنشاء مسار سوتشي سوى من أجل إنهاء جنيف أو لجعله خاضعاً لمسار سوتشي وحصيلة تابعة له، وهنا ليس بعيداً احتمال حصول تلك المقابضة بين عفرين والغوطة بين أنقرة وموسكو مثل تلك التي عقدت بين أردوغان وبوتين عقب قمة 9 آب (أغسطس) 2016، وقادت إلى مقايضة تركية- روسية يخلي بها المسلحون المواليون لأنقرة شرق حلب مقابل شريط تركي شمال المدينة بين جرابلس والباب.

خلاصة القول إن هناك لوحة شرق أوسطية أنتجها دونالد ترامب قادت إلى مواجهة استقطابية بدأت ملامحها التشكل بين حلفين دوليين- إقليميين: واشنطن- الرياض- القاهرة- أبو ظبي، ضد موسكو- طهران- أنقرة، يؤثر في كل الساحات المتوترة في سورية واليمن والكامنة التوترة في العراق ولبنان، وعلى الأرجح سيؤثر في الدواخل في دول منطقة الشرق الأوسط، تماماً مثلما حصل في المنطقة بين عامي 1955 و 1967.

* كاتب سوري.

مكتب الدراسات والتوثيق بهيئة التنسيق الوطنية

كانت أولى المحاولات من أجل تأسيس قضاء جنائي دولي على المستوى الدولي ما ورد في معاهدة فرساي لعام 1919، وتم ذلك في نص المادة 227 من هذه المعاهدة، التي أقرت مسؤولية إمبراطور ألمانيا "غليوم الثاني" عن الجرائم التي ارتكبت في الحرب العالمية الأولى، ومع ذلك فقد فشلت هذه المحاولة لمحاكمة الإمبراطور، بسبب رفض هولندا تسليمه إلى الدول المتحالفة، وبعد أحداث وويلات الحرب العالمية الثانية، والفظائع والانتهاكات الخطيرة، تم إنشاء محكمتي نورمبرغ وطوكيو، لمحكمة المتهمين بارتكاب تلك الجرائم والانتهاكات، وكانت هذه المحاكمات السابقة الأولى في هذا المجال، وبمرور الزمن واندلاع أحداث البلقان المروعة (1991-1995)، ومجازر راوندا الفظيعة (1993-1994)، قام مجلس الأمن بمهمة الإدانة باستصدار القرارات وإنشاء محاكم خاصة ومؤقتة، استناداً إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لمحكمة مجرمي الحرب في يوغسلافيا السابقة (البوسنة والهرسك) و{راوندا}، ولكن بكل ما قامت به هذه المحاكم من أدوار لمحكمة مجرمي الحرب فإن مواقف كثيرة وانتقادات عدة قد وجهت لها، مما أدى إلى التسريع والطلب لإنشاء محكمة جنائية دولية دائمة، تتفادى كل مل أعتري هاتين المحكمتين من نواقص وعيوب وانتقادات، وقد تم ذلك في مؤتمر روما الدبلوماسي المنعقد في عام 1998 متوجاً باعتماد النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة، وتكون مهمة هذه المحكمة محاكمة الأفراد الذين ارتكبوا أكثر الجرائم وحشية وفضاعة، وتفادي ظاهرة الإفلات من العقاب وتكون حالة رادعة، ويؤدي ذلك إلى احترام قواعد القانون الدولي.

إنشاء المحكمة الجنائية الدولية الدائمة: انعقد مؤتمر روما في مقر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عام 1998، وقد شاركت في المؤتمر وفود 160 دولة ومنظمة دولية بين الحكومات، و238 منظمة غير حكومية، وانبثق عن المؤتمر مكتب المؤتمر الذي يرأسه الرئيس ونوابه واللجنة الجامعة، ولجنة الصياغة، وعند طرح المشروع على الوفود وجدت تعقيدات حول تعريف الجرائم واختصاص المحكمة، ودور المدعي العام ومجلس الأمن مما أدى إلى إرساء حلول توفيقية، وفي الجلسة الأخيرة طلبت الولايات المتحدة الأمريكية إجراء التصويت على هذا المشروع، فصوتت 120 وفداً لصالح تبني النظام الأساسي للمحكمة، في حين رفضت 7 وفود هذا المشروع، وإمتنع 21 وفد عن التصويت، وبذلك تم اعتماد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة، الذي تضمن ديباجة مشكّلة من 12 فقرة تليها 128 مادة موزعة على 13 باباً.

نفاذ النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة: 'فتح باب التوقيع على النظام الأساسي أمام جميع الدول في روما بمقر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة عام 1998، وبعد ذلك في مقر وزارة الخارجية الإيطالية من نفس العام، وبعد ذلك التاريخ بقي باب التوقيع مفتوحاً في نيويورك بمقر الأمم المتحدة، حتى 31 ديسمبر لعام 2000، وتودع صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة، كما يفتح باب الانضمام إلى النظام الأساسي أمام جميع الدول، ويبدأ نفاذ النظام الأساسي بموجب المادة 128 منه من اليوم الأول من الشهر الذي يلي اليوم الستين من تاريخ إيداع الصك الستين للتصديق أو القبول أو الانضمام أو الموافقة لدى الأمين العام للأمم المتحدة، وقد دخل نظام روما الأساسي حيز التنفيذ عام 2002 بموجب المادة 126 بعد انقضاء الستين يوماً على انضمام الدولة الستين إلى النظام الأساسي، وقد بلغ عدد الدول الأطراف في النظام الأساسي 124 دولة حتى عام 2016 ولا تزال الصين وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية و"إسرائيل" من دون انضمام.

مقر المحكمة: يكون مقر المحكمة في لاهاي بهولندا أو في أي مكان آخر عندما ترى ذلك مناسباً

أجهزة المحكمة الجنائية الدولية الدائمة: أولاً - هيئة الرئاسة: تعتبر أعلى هيئة قضائية في المحكمة، وتتكون من رئيس ونائبين له يتم انتخابهم جميعاً بالأغلبية المطلقة لقضاء المحكمة، ومدة ولاية أعضاء هيئة الرئاسة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة وفقاً للفقرة الأولى من المادة 38 من النظام الأساسي، وتتولى هيئة الرئاسة ممارسة المهام التالية:

1- الإدارة السليمة للمحكمة باستثناء مكتب المدعي العام، وعليها وهي تتطلع بمسؤوليتها التنسيق مع المدعي العام إلتماس موافقته بشأن جميع المسائل ذات الاهتمام المتبادل.

2- أي مهمة أخرى موكلة إليها بموجب النظام الأساسي.

ثانياً - دوائر المتابعة: 1-الدائرة التمهيدية: تتألف من عدد لا يقل عن ستة قضاة من ذوي الخبرة في المحاكمات الجنائية، يعملون في هذه الدائرة لمدة ثلاث سنوات، وتقوم الدائرة التمهيدية بالتأكيد على الإذن ببدء التحقيق أو برفضه، وتقرر ما إذا كانت القضية تندرج ضمن اختصاص المحكمة من دون الإخلال بقرارات المحكمة لاحقاً، فيما يتعلق بالاختصاص في قضية أو مقبوليته. ويجوز للدائرة التمهيدية إصدار أوامر بالقبض أو أوامر بالمثل أمام المحكمة بناء على طلب المدعي العام وأوامر ضمان حقوق الأطراف في إجراءات الدعوى، وعند الاقتضاء تقوم بتوفير الحماية للمجني عليه والشهود وحقوقهم، والمحافظة على الأدلة أو حماية المعتقلين أو الذين امتثلوا استجابة لأمر المثل، وتصون المعلومات المتعلقة بالأمن الوطني. وتعدّ الدائرة التمهيدية جلسة بحضور المدعي العام والمتهم لإقرار التهم أو رفضها، وفي هذه الجلسة على المدعي العام أن يدعم التهم بأدلة مستنديه وأن يعرض موجز للأدلة كافة لإثبات وجود أساس جوهري للاعتقاد بأن المعني قد ارتكب الجريمة المنسوبة إليه، وللمتهم الحق بالاعتراض على التهم والطعن في الأدلة المعتمدة من طرف المدعي العام والحق في تقديم الأدلة.

2- الدائرة الابتدائية: تتألف من عدد لا يقل عن ستة قضاة، وتعدّ الدائرة الابتدائية الجهاز القضائي الذي يمارس إجراءات المحاكمة، وبحسب المادة 64 من النظام الأساسي لهذه المحكمة تقوم هذه الدائرة باعتماد جميع الإجراءات اللازمة لضمان سير المحاكمة على نحو سريع، وفي نهاية المطاف تقرر هذه الدائرة بترك المتهم أو إدانته، وبحسب المادة 68 من نظام المحكمة يمكن أن تجري المحاكمات في جلسات سرية مغلقة من أجل حماية المعلومات السرية وحماية الشهود.

3- دائرة الاستئناف: تتكون من الرئيس وأربعة قضاة، وتعدّ هذه الدائرة جهة طعن في العديد من القرارات التي تصدرها الدوائر الابتدائية والتمهيدية، لأي سبب كان يؤثر على عدالة أو مصداقية الإجراءات والقرارات الصادرة عن المحكمة.

ثالثاً- مكتب المدعي العام: يتولى المدعي العام رئاسة المكتب، ويساعده نوابه، ويعمل المدعي العام ونوابه لمدة تسع سنوات ولا يجوز إعادة انتخابهم، وتعتبر اختصاصات المدعي العام مختلطة تجمع بين سلطتي الاتهام والتحقيق، ويتضح ذلك في تحريك المدعي العام للدعوى أمام المحكمة بناءً على طلب إحدى الدول الأطراف أو من تلقاء نفسه، وسلطته في مباشرة التحقيق وجمع الأدلة.

علاقة المحكمة بالأمم المتحدة: جاء في نص المادة الثانية من النظام الأساسي للمحكمة أنه: "تتظّم العلاقة بين المحكمة والأمم المتحدة بموجب اتفاق تعتمده جمعية الدول الأطراف في هذا النظام الأساسي ويبرمه بعد ذلك رئيس المحكمة نيابة عنها" أي أن كل منهما هيئة دولية تمثل المجتمع الدولي، فالمحكمة تحتاج إلى الأمم المتحدة في المجال الإداري والمالي والعدالة الجنائية تساهم في حفظ السلام العالمي.

الاختصاص الموضوعي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة: جاء النص على الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة في الباب الثاني من نظام روما الأساسي، فتضمنت المادة الخامسة من نظام روما الأساسي تعداداً "حصرياً" للجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، وتشتمل على أشد الجرائم خطورة موضع اهتمام المجتمع الدولي بأسره، والمتمثلة في أربع فئات من الجرائم وهي 1- جريمة الإبادة 2-الجرائم ضد الإنسانية - 3- جرائم الحرب -4- جريمة العدوان.

أولاً- جريمة الإبادة: لقد عرّفت السادسة من نظام المحكمة جريمة الإبادة الجماعية بقولها: "لفرض هذا النظام الأساسي، تعني الإبادة الجماعية 1- أي فعل من الأفعال التالية يرتكب بقصد إهلاك جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية بصفقتها هذه، إهلاكاً "كلياً" أو جزئياً" أو قتل أفراد أفراد ال جماعة-2- إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد الجماعة -3-

إخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية يقصد منها إهلاكها كلياً" أو جزئياً"4- فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة 5- نقل أطفال الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى".

أركان جريمة الإبادة في ظل نظام المحكمة: 1- الركن المادي : ويتمثل في سلوك إيجابي أو سلبي ونتيجة إجرامية مترتب عليه وعلاقة سببية بين السلوك والنتيجة فجريمة الإبادة في نظام المحكمة حددتها المادة السادسة منه واعتبرت الأفعال التالية إحدى صور جريمة الإبادة و
العقلي بأفراد الجماعة >أفعال تعذيب - اغتصاب - أو عنف جنسي....الخ< - ج - إخضاع الجماعة لأحوال معيشية يقصد الإهلاك الفعلي كلياً" أو جزئياً"- د - فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة - هـ - نقل أطفال الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.

2 - الركن المعنوي في جريمة الإبادة : يعتبر الركن المعنوي ركناً أساسياً لقيام وثبوت جريمة الإبادة الجماعية ، حيث يشترط أن يتوفر لدى أي مرتكب أي صورة من صور جريمة الإبادة النية أو القصد لإبادة جماعة كلياً" أو جزئياً"، وهذا ما جاءت به المادة السادسة من النظام الأساسي عند تعريفها لجريمة الإبادة ، فقد اشترطت هذه المادة أن ينوي مرتكب الجريمة إهلاك تلك الجماعة القومية أ، الأثنية أو العرقية أو الدينية كلياً" أو جزئياً"بصفتها تلك ، وبالتالي لا بد من وجود قصد خاص لدى الجاني وهو قصد الإبادة ، ولا يشترط الإبادة الكاملة للجماعة بل يكفي أن يؤدي ارتكاب أي من الأفعال السابقة ضد شخص وأكثر من المنتميين إلى جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية، طالما أن هذا الفعل قد جاء في سياق أفعال مماثلة وواضحة ضد أفراد هذه الجماعة بقصد إهلاكها كلياً" أو جزئياً".

3 - الركن الدولي لجريمة الإبادة الجماعية: معنى الركن الدولي بأن تقع الحرب بتخطيط من دولة محاربة وتنفذ مواطنيها، ضد رعايا دول الأعداء في سياق نزاع دولي مسلح، وتكون هذه الجرائم مرتبطة ارتباطاً وثيقاً"بهذا النزاع، ولكن الجرائم تصبح دولية رغم وقوعها في إطار نزاع داخلي مسلح غير دولي، في الحالات التي تتم فيها انتهاكات جسيمة للمادة الثالثة المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام 1949.

ثانياً"- جرائم الحرب: جاء في نص المادة الثامنة من النظام الأساسي للمحكمة في فقرتها الأولى على اختصاص المحكمة بنظر جرائم الحرب ولاسيما عندما ترتكب هذه الجرائم في إطار خطة سياسية عامة، أو في إطار عملية ارتكاب واسعة النطاق لهذه الجرائم، وحددت الفقرة الثانية من هذه المادة صور جرائم الحرب الخاضعة لاختصاص المحكمة، وذلك في أربع حالات: أ - الجرائم الناتجة عن الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف لعام 1949 وهي : 1- القتل العمد - 2 - التعذيب والمعاملة اللاإنسانية - 3- تعمد إحداث معاناة شديدين أو إلحاق اذى خطير بالجسم أو الصحة -4- إلحاق تدمير واسع النطاق بالممتلكات والاستيلاء عليها دون أن تكون هناك ضرورة عسكرية تبرر ذلك -5- إرغام أسير الحرب أو شخص آخر مشمول بالحماية بالخدمة في صفوف قوات دولية معادية -6- تعمد حرمان أي أسير حرب أو أي شخص آخر مشمول بالحماية من حقه في أن يحاكم محاكمة عادلة نظامية -7- الإبعاد أو النقل غير الشرعي أو الحبس غير المشروع -8- أخذ الرهائن.

ب - الجرائم الناتجة عن الانتهاكات الخطيرة الأخرى للقوانين والأعراف السارية على المنازعات المسلحة الدولية:1- تعمد توجيه هجمات ضد السكان المدنيين بصفتهم هذه أو ضد أفراد مدنيين لا يشاركون في الأعمال الحربية. 2- تعمد توجيه هجمات مواقع مدنية، أي المواقع التي لا تشكل أهداف عسكرية. 3- تعمد شن هجمات ضد موظفين أو منشآت أو مواد، ومركبات مستخدمة في مهمة من مهام المساعدات الإنسانية، أو حفظ السلام عملاً" بميثاق الأمم المتحدة.

4 - مهاجمة أو قصف المدن والقرى أو المساكن أو المباني التي لا تكون أهداف عسكرية باي وسيلة كانت. 5 - قتل أو جرح مقاتل استسلم مختاراً"، يكون قد ألقى سلاحه، أو لم تعد لديه وسيلة دفاع. 6 - قيام دولة الاحتلال، على نحو مباشر أو غير مباشر، بنقل أجزاء من سكانها المدنيين إلى الأرض التي تحتلها، أو إبعاد أو نقل كل سكان الأرض المحتلة، أو أجزاء منهم داخل هذه الأرض أو خارجها. 7 تعمد توجيه هجمات ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية أو التعليمية أو الفنية أو الخيرية أو الآثار التاريخية، والمستشفيات وأماكن تجمع المرضى والجرحى شريطة الا تكون أهداف عسكرية. 8 تدمير ممتلكات العدو أو الاستيلاء عليها، مالم يكن هذا التدمير تحتّمه ضرورة حربية. 9 - نهب أي بلدة أو

مكان حتى وإن تم الاستيلاء عليه عنوة. 10 إجبار رعايا الطرف المعادي على الاشتراك في عمليات حربية ضد بلدهم. 11 - استخدام السموم والأسلحة المسممة. 12 - استخدام الغازات الخانقة أو السامة أو غيرها من الغازات وجميع ما في حكمها من السوائل أو المواد الأخرى. 13 - الاعتداء على كرامة الشخص وبخاصة المعاملة المهينة للكرامة. 14 - الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الإكراه على البغاء أو الحمل القسري أو التعقيم القسري. 15 - استخدام الأشخاص المدنيين كدروع. 16 - تعمد توجيه هجمات ضد المباني والمواد والوحدات الطبية ووسائل النقل والأفراد من مستعملي الشعارات المميزة المبينة في اتفاقيات جنيف طبقاً لقواعد القانون الدولي. 17 - تعمد تجويع المدنيين، كأسلوب من أساليب الحرب، لحرمانهم من المواد التي لا غنى عنها لبقائهم، بما في ذلك تعمد عرقلة الإمدادات الغذائية على النحو المنصوص عليه في اتفاقيات جنيف. 18 - استخدام الأطفال دون الخامسة عشر إلزامياً أو طوعياً "في القوات المسلحة الوطنية واستخدامهم فعلياً" في الأعمال الحربية. 19 - استخدام أسلحة أو قذائف أو مواد أو أساليب حربية، تسبب بطبيعتها أضراراً زائدة أو ألاماً لا لزوم لها أو أن تكون عشوائية، على أن تكون موضع حظر شامل.

ج - الجرائم المتمثلة في الانتهاكات الجسيمة للمادة الثالثة المشتركة في اتفاقيات جنيف ل عام 1949.

ثالثاً- الجرائم ضد الإنسانية: نصت المادة السابعة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة على الأفعال التي تعتبر جرائم ضد الإنسانية وهي 1- القتل العمد - أي قيام مرتكب الجريمة بقتل شخص أو أكثر كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد مجموعة من السكان المدنيين، وأن يكون الجاني على علم بطبيعة سلوكه هذا أو كان لديه النية أن يكون لديه هذه الصفة. 2- الإبادة : لا يشترط أن يرتكب هذه الجريمة في هذه الحالة ضد جماعة قومية أو دينية أو إثنية أو عرقية معينة ، في حين يعد ذلك ضرورياً لقيام جريمة الإبادة الجماعية طبقاً للمادة السادسة من نظام المحكمة. 3- الاسترقاق - 4- السجن والحرمان الشديد - 5- التعذيب - 6- الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي - 7- الاختفاء القسري للأشخاص - 8- اضطهاد أي جماعة محددة لأسباب سياسية أو عرقية أو رومية أو إثنية أو ثقافية أو دينية - 9- الفصل العنصري - 10 - الأفعال اللاإنسانية المسببة للأذى البدني أو العقلي الجسيم.

الركن المعنوي للجرائم ضد الإنسانية: يلزم لقيام هذه الجرائم السابقة ودخولها في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية الدائمة أن يتوفر الركن المعنوي المتمثل في القصد الجنائي العام، الذي ينطوي على العلم والإرادة بأن سلوكه قد أتاه كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي، وتقوم به الدولة أو منظمة ضد مجموعة من السكان المدنيين، أو كان لديه النية وقت اتيانه هذا السلوك أن تكون له هذه الصفة.

الركن الدولي للجرائم ضد الإنسانية: هذه الجرائم تعد جرائم دولية حتى لو لم تقع بناء على خطة مرسومة من جانب دولة ضد جماعة من السكان ذات عقيدة معينة تتمتع بذات جنسية هذه الدولة.

رابعاً- جريمة العدوان: عمدت الولايات المتحدة خلافاً لمعظم الدول في العالم إلى استبعاد وضع تعريف واضح لجريمة العدوان، لإبقاء جريمة العدوان خارج اختصاص المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، حيث تم وضع مجموعة من الأسس والثوابت التي تقرر حتى في وجود هذا التعريف ، ان يبقى صلاحية تحديد وقوع العدوان وتحديد الطرف المعتدي من صلاحيات مجلس الأمن عملاً بالمادة 39 من الميثاق، والأنتظر المحكمة الجنائية الدولية الدائمة في جريمة العدوان الأبعد أن يعتمد مجلس الأمن قراراً يؤكد فيه اقتراف هذه الجريمة ويحدد مقترفيها.

ممارسة المحكمة لاختصاصها: أولاً - الإحالة من الدول الأطراف: يجوز لكل دولة من الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة ان يحيل إلى المدعي العام للمحكمة أية قضية متعلقة بجريمة أو أكثر من الجرائم الداخلة باختصاصها، وأن تطلب الدولة من المدعي العام القيام بإجراءات التحقيق في هذه الحالة بهدف التوصل إلى ما إذا كان يتعين توجيه الاتهام إلى شخص أو أكثر بارتكاب هذه الجريمة، ويمكن لدولة غير طرف في النظام الأساسي أن تقبل اختصاص المحكمة بخصوص إحدى الجرائم التي وقعت في إقليمها، أو كانت الدولة غير الطرف هي دولة جنسية الشخص المتهم باقتراف هذه الجريمة، وذلك بإعلان قبولها ممارسة هذه المحكمة لاختصاصها بخصوص تلك الجريمة، وان تتعاون مع المحكمة دون تأخير وفقاً للفقرة الثالثة من المادة 12 من نظام روما الأساسي.

ثانياً- الإحالة من قبل مجلس الأمن: يستطيع مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة أن يحيل إلى المدعي العام دعوى يبدو فيها أن جريمة أو أكثر من هذه الجرائم قد ارتكبت طبقاً للفقرة ب من المادة 13 من نظام روما الأساسي، على أن الجريمة لا بد أن تكون واحدة من الجرائم المشار إليها في المادة الخامسة من نظام روما.

ثالثاً- الإحالة من قبل المدعي العام: يستطيع المدعي العام بمباشرة التحقيق من تلقاء نفسه على أساس المعلومات التي يتلقاها من كل نوع ومن كل مصدر، بما في ذلك الدول وأجهزة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وحتى الأفراد، وفقاً للفقرة الثانية من المادة 15 من نظام المحكمة، وكانت الولايات المتحدة الأمريكية قد عارضت هذا النص، وعبرت عن خشيتها من إساءة المدعي العام لسلطته في التصدي ببدءاً لتحريك الدعوى، وقد تم وضع بعض القيود على ممارسة المدعي العام بخصوص ذلك أ - إذا خلص المدعي العام إلى أن هناك من الأسباب ما يدعو إلى البدء بالتحقيق وجب عليه الرجوع إلى الدائرة التمهيدية طالبا الإذن بالتحقيق، ولهذه الدائرة أن تمنح الإذن أو ترفضه. ب - في حالة الإذن بالتحقيق وإجرائه بمعرفة المدعي العام، فإن قرار الاتهام يجب دوماً "أن يصدر من الدائرة التمهيدية.

الاختصاص الزمني للمحكمة: لا تطبق نصوص النظام الأساسي إلا على الأفعال التي تقع بعد تاريخ نفاذه، أما إذا أصبحت دولة من الدول طرفاً في هذا النظام بعد سريان نفاذه، فإنه لا يجوز للمحكمة أن تمارس اختصاصها بالنسبة للجرائم التي ترتكب على إقليم هذه الدولة إلا بعد سريان هذا النظام على تلك الدولة (المادة 24) من نظام المحكمة.

الاختصاص المكاني للمحكمة: لا تختص هذه المحكمة بنظر الجريمة الواقعة في إقليم دولة ليست طرفاً في المعاهدة إلا إذا قبلت الدولة باختصاص تلك المحكمة بتلك الجريمة.

المسؤولية الجنائية للقادة والرؤساء: جاءت المادة 28 من النظام الأساسي بمبدأ يقضي بمسائلة القائد العسكري أو الشخص تحت سيطرته على هذه الجرائم، إذا كانت هذه الجرائم مرتكبة من جانب قوات تخضع لإمرته وسيطرته الفعليتين في حالتين: أ- إذا ثبت أن القائد العسكري أو الشخص القائم مقامه، قد كان يعلم أو يفترض أنه كان يعلم بسبب الظروف الموجودة في ذلك الوقت أن القوات الخاضعة لإمرته أو سيطرته ترتكب أو كانت على وشك ارتكاب أي من الجرائم التي تختص بها المحكمة.

ب - إذا ثبت أن القائد العسكري أو القائم مقامه، لم يتخذ جميع التدابير اللازمة والمعقولة في حدود سلطته، لمنع أو قمع ارتكاب هذه الجرائم، أو لعرض المسألة على السلطات المختصة للتحقيق والمقاضاة، ومحاكمة مرتكبي هذه الجرائم، واعتبرت الفقرة ب من المادة 28 من النظام الأساسي، أن الرئيس مسؤول عن الجرائم الداخلة في اختصاص المحكمة، والمرتكبة من قبل مرؤوسين، يخضعون لسلطته الفعلية، وذلك في حالة ما إذا كانت هذه الجرائم قد ارتكبت بسبب عدم ممارسة سيطرته على هؤلاء المرؤوسين، ممارسة سليمة وذلك في الحالات التالية: 1 - في حالة علم الرئيس أو تجاهله متعمداً أية معلومات، تبين بوضوح أن الأشخاص الخاضعين لسلطته وسيطرته الفعليتين، يرتكبوا أو على وشك أن يرتكبوا هذه الجرائم.

2- حالة ما إذا كانت هذه الجرائم متعلقة بأنشطة، تدخل في إطار المسؤولية والسيطرة الفعليتين للرئيس.

3 حالة ما إذا لم يتخذ الرئيس جميع التدابير اللازمة والمعقولة، في حدود سلطته لمنع أو قمع ارتكاب هذه الجرائم، أو لعرض المسألة على السلطات المختصة، للتحقيق والمقاضاة.

أسباب امتناع المسؤولية الجنائية: نصت المادة 33 في فقرتها الأولى من نظام المحكمة " أن القاعدة هي عدم إعفاء الشخص من المسؤولية الجنائية في حال ارتكاب جريمة تدخل في اختصاص هذه المحكمة، بناء على أوامر من الحكومة أو من رئيسه العسكري أو المدني، إلا أن هناك استثناءات أوردتها هذه الفقرة وهي: 1 - متى كان المرؤوس ملزماً بإطاعة أوامر الحكومة أو الرئيس المعني ويعاقب إذا امتنع عن ذلك.

2 إذا كان الشخص الجاني لا يعلم أن الأمر غير مشروع، لأنه لو كان يعلم بعدم مشروعية الأمر، ومع ذلك أقدم على تنفيذه، فإنه يسأل في هذه الحالة.

3 - لا يسأل الشخص جنائياً، متى كانت عدم مشروعية الأمر غير ظاهرة، أي أن الجاني لا يدرك أن الفعل غير مشروع. أما الفقرة الثانية من المادة 33 من نظام المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، افترضت ان حالة عدم المشروعية مؤكدة ما إذا كان مضمون أمر الرئيس هو تنفيذ جرائم إبادة أو جرائم ضد الإنسانية.

العقوبات التي تقضي بها المحكمة: قررت المادة 77 من نظام المحكمة الأساسي انه يجوز للمحكمة توقيع الجزاء على الشخص المدان بارتكاب جريمة منصوص عليها في المادة الخامسة، وذلك بإحدى العقوبات التالية: 1- السجن لمدة أقصاها 30 سنة. 2 - السجن المؤبد في حالة الجريمة الجسيمة. أما عقوبة الإعدام فلم يدرج نظام المحكمة هذه العقوبة بسبب معارضة الدول والاتحاد الأوروبي والمنظمات غير الحكومية وجمعيات حقوق الإنسان.

مبدأ عدم تقادم الجرائم الدولية: أكدت هذه القاعدة باعتماد اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها رقم 2391/د-23/ في 26 نوفمبر 1968، بغاية عدم الإفلات من العقاب.

أهم القضايا التي حققت وحاكمت فيها المحكمة: 1- دارفور السودان بموجب إحالة مجلس الأمن في قراره رقم 1593 المؤرخ في 31/3/2005، إلى المدعي العام للمحكمة.

2 - حالة جمهورية الكونغو الديمقراطية لعام 2004 إلى المحكمة الجنائية الدولية، وطلبها من المدعي العام رسمياً البدء في التحقيق بخصوص الجرائم التي تكون قد ارتكبت على أرض جمهورية الكونغو.

3 - حالة أوغندا: بتاريخ 29 /7/2004.

4 - حالة أفريقيا الوسطى لعام 2004.

الصين: المملكة الوسطى

تشكل الحضارة الصينية لغزا للعديد من الشعوب البعيدة عن الصين (وان بدا في مقدمة هذا القرن الجديد أقل غرابة) فالشعوب من اواسط اسيا الى اوربا وصولا الى الأمريكيتين تقع ضمن سياق حضاري متداخل من حضارتها الخاصة التي راكمتها عبر القرون ومن الحضارة الأوروبية الحديثة والقديمة، فمثلا عند الحديث عن الفلسفة لا يمكننا سوى الابتداء بالحضارة اليونانية من سقراط وافلاطون وأرسطو وديمقريطس وان عرجت على فلسفة ابن رشد او غيره فهي حلقات متداخلة وعلم متتابع وان ذكرت أديان العالم فستكون المسيحية والاسلام وقبلهما اليهودية والزرادشتية والهندوسية. كل ما سبق نقوله للدلالة على أن ذكر الصين لم يكن ممثلا في التعليم الشعبي لأغلب دول العالم فالحضارة الصينية أنتجت نهجا مختلفا بكل شيء فعلى سبيل الفلسفة أنتجت لاونسو وكونفوشيوس وفي العلوم أنتجت قاطرة من العلماء المتتابعين. وحتى اللغة الصينية (والكورية واليابانية) هي عبارة عن مقاطع صوتية وليست كلمات وحروف أبجدية كباقي لغات العالم، عند الانفتاح الاميركي على الصين في بداية السبعينات قال مسؤول اميركي لأخر صيني ان الحضارة الصينية غريبة جدا ومختلفة فأجابه الصيني أنها ليست غريبة ل 750 مليون صيني ما يذكره وقتها بربع العالم.

ان كلمة الصين تعني في اللغة الصينية المملكة الوسطى وهذا يشير الى نظرة الصينيين التاريخية الى أنفسهم كمركز العالم ومنه تشع الحضارة للأطراف، وتجدر الاشارة الى أنه حتى مطلع القرن السابع عشر كانت الصين تقود العالم في الاختراعات العلمية والنشاط الصناعي والثقافي وكان الناس في الصين لفترة طويلة متمتعين بمستوى معيشة أفضل من أقرانهم في العالم.

ساعد الحضارة الصينية على استمراريتها لفترة طويلة وجود دولة مركزية قوية (رغم المرحلة المغولية) وذلك خلافا للحضارتين الاسلامية والأوروبية التي أوجدت عشرات الدول المتصارعة فيما بينها، بينما راکمت الحضارة الصينية

منجزاتها في ظل دولة واحدة كبيرة تتمتع بسوق كبير وذات قدرة تصديرية جيدة وما طريق الحرير سوى تعبير عن القدرة التصنيعية والتصديرية التاريخية للصين،

غافل القدر الصين بنشوء ثورة صناعية هائلة في أوروبا البعيدة ونتج عنه بعد زمن دول امبريالية اثرت على مستقبل الصين، فرغم التصنيع الهائل في أوروبا ظل الميزان التجاري بين فرنسا وانكلترا وبين الصين لمصلحة الأخيرة قفرضا عبر حربي الأفيون الأولى والثانية تجارة الأفيون في المدن الساحلية الصينية لتعديل الميزان التجاري وانتزعت انكلترا هونغ كونغ بعقد أجار مذل ل99 سنة وسيطرت اليابان على جزيرة تايوان وقبلهما سيطرت روسيا القيصريّة عام 1864 على أراض شاسعة وصولاً الى نهر أمور كل هذا أدى الى صدمة حضارية ونفسية بعد احساس ذاتي طويل بالتفوق، يطلق على القرن التاسع (منذ منتصفه) بقرن الذل واستمر هذا الى منتصف القرن العشرين (حتى ثورة ماو عام 1949) فمنذ أيام المغول لم تعتد الصين على مثل هذا الاعتداء المتواصل من القوى الامبريالية. كل ما سبق هو للإشارة الى أن الشخصية الصينية الحديثة وان كانت بلبوس شيوعي هو رد فعل على فترة الازلال ومحاوله للعودة بالصين الى وضعها الطبيعي وأن الموقع العالمي الذي تحاول الصين التوضع فيه هو انعكاس لنظرة الصينيين الى أنفسهم وللموقع الاقليمي الرائد الذي مرت به الدولة الصينية ل 2500 سنة متواصلة تقريبا

قاد دنغ شياو بينغ الصين مسار تحديث الصين منذ 1978 متخلياً عن الحساسية الشيوعية من الاستثمارات الغربية ومتبعاً الحكمة الصينية "لا يهيم ما يدخل الى المصيد بل ما يخرج منها" لتحقق الصين في عشر سنوات مضاعفة دخل الفرد في وقت احتاجت لذلك اميركا وانكلترا خمسة عقود عند انطلاقتها الصناعية.

يقود الشرق الأقصى بقيادة الصين النمو العالمي ولينتقل مركز ثقل العالم الاقتصادي لأول مرة منذ مئتي عام من ضفتي المحيط الأطلسي الى الهادي، هذه المراكمة الاقتصادية لن تظل بلا مطامح سياسية ولكن الدهاء والحكمة الصينية تأخذ مكانها لتبتد المخاوف من بروزها كقطب عالمي، فعملت على سياسة الصعود السلمي للصين كشعار ومبدأ تطبيقي وامتنعت عن الدخول في محاور وصراعات ومجسدة لوصية دنغ شياوبينغ " راقبوا بهدوء، أمنوا مواقعكم ، أخفوا قدراتنا وانتظروا الفرصة المناسبة، أتقنوا فن التواضع وحذار ادعاء القيادة" وهذه الفقرة بالذات هي ما ذكر به باراك أوباما، بينما الرئيس الصيني الحالي شي جي بينغ عند محاولة الصين السيطرة على الجزر في بحر الصين الجنوبي واستخدامه الفيتو في المسألة السورية في تغيير لسلوك الصين استمر عقود.

كانت تشكل منطقة شرق اسيا ومنها الصين في عام 1950 حوالي 4% من حجم الاقتصاد العالمي بينما يبلغ الناتج المحلي الاجمالي في نهاية عام 2017 حوالي 32,3 ترليون دولار اي 43% من حجم الاقتصاد العالمي البالغ 75,28 ترليون دولار (ناتج محلي اجمالي اسمي). وفي نهاية عام 2017 بلغ الناتج المحلي الاجمالي الصيني 11,94 ترليون دولار، هذا بدون اضافة اقتصاد هونغ كونغ البالغ كنتاج محلي اجمالي 334 مليار دولار، وللتدليل على قيمة التقدم خلال عام واحد فقط خلق الاقتصاد الصيني في عام 2017 لوحده اقتصاداً بحجم اقتصاد كوريا الجنوبية (رقم 11 على مستوى العالم) البالغ 1500 ترليون دولار (كنتاج محلي اجمالي).

هذا التصاعد الصاروخي إذا استمر بنفس الاندفاع أو حتى أقل فإنه وفق دراسة حديثة صادرة عن مؤسسة برايس ووتر هاوس كوبرز price water house coopers من المتوقع أن يصبح في عام 2030 حوالي 38 ترليون دولار في حين يتوقع ان يكون الاقتصاد الأمريكي يبلغ كنتاج محلي اجمالي 23,48 ترليون دولار والهندي 19,5 ترليون دولار، في تغيير هائل لخريطة الاقتصاد العالمي الحالي، إن الأرقام الاقتصادية السابقة قد تعكس حالة من الصدمة لكن للتذكير فقد كان الناتج المحلي الاجمالي الصيني عام 2000 يبلغ 1,19 ترليون دولار فقط بما نسبته 11,65% من الناتج المحلي الاجمالي الأمريكي في ذلك الوقت بحسب أرقام البنك الدولي، فخلال 17 عاماً فقط تضاعف 10 مرات ليبلغ

11,94 ترليون دولار اي 62% من الناتج المحلي الاجمالي الامريكى, ومن الممكن أن يتضاعف ثلاث مرات خلال 13 عاماً. ومن المتوقع أيضا أن يبلغ الاقتصاد الصيني لوحده عام 2040 حوالي 40% من حجم الاقتصاد العالمي (كنتاج محلي اجمالي اسمي) فيما تتراجع حصة أمريكا الى 14% والاتحاد الأوروبي ال 5% ومن المتوقع أن يبلغ متوسط دخل الفرد في الصين ذلك الوقت ضعف متوسط دخل الفرد في الاتحاد الأوروبي اي تتحول الصين الى أمة فائقة الثراء وعودة الصين الى موقعها التاريخي، هذا ما يدل عليه هدف الصين 2050 الذي وضعه الحزب الشيوعي الصيني والرئيس شي جي بينغ لعودة الامة والدولة الصينية الى مقدمة الأمم أي فائدة الأمم.

ان أزمة 2008 الاقتصادية نبهت المسؤولين الصينيين الى ضرورة عدم الاعتماد المفرط على التصدير كمحرك للنمو الاقتصادي وعلى تشجيع الاستهلاك الداخلي لتكون محركا جديدا للاقتصاد والاعتماد على طلبات مئات الملايين من الصينيين المنقلين الى الطبقة الوسطى كما على الشريحة الاكثر غنى , ومن المذهل مشاهدة ثقافة الاستهلاك وتغيرها في الصين ففي أواسط الثمانينات لم يكن للسيارات الشخصية من وجود وكانت سيارات التاكسي موجودة فقط عند الفنادق المخصصة للأجانب وكان ركوبها يشبه اللحم عند معظم الصينيين المعتمدين على باصات النقل العام المهترئة والمكتظة وكانت نسبة السيارات والشاحنات من مجموع السكان 1 لكل 1200 صيني واغلبها ملك للدولة, ولكن حاليا ان استحوذ السيارة لأغلب العاملين هو من أهم المبادئ الأساسية لحياته وانتقلت الصين من عشرات آلاف السيارات الخاصة في بداية التسعينات الى 300 مليون سيارة ومركبة في بداية 2018، كأكبر بلد حاوي على السيارات، وإذا سار الاستهلاك الصيني على الوتيرة الأمريكية التي تبلغ 4 سيارة لكل 5 أفراد أي حوالي 250 مليون سيارة في أمريكا فإنه سيتضاعف عدد السيارات الحالية ليبلغ مليار سيارة ومركبة من عدد السكان البالغ مليار و300 مليون وذلك يكون كارثة على العالم، فلن يكفيها الوقود غير المتجدد -مثل النفط- الموجود في العالم حالياً، مع ما يرافقها من مشكلات عالمية من التلوث والتصحّر داخل الصين وخارجها، هذا الانفجار الاستهلاكي في الصين على النمط الغربي يشكل فرصة لدول العالم لتسويق منتجاتها واناقد الاقتصاد العالمي، لكن في الوقت نفسه فإن الاستهلاك الصيني المتزايد والمتضاعف يضغط على الموارد الطبيعية غير المتجددة كما وتحولت الصين من مكتفية ذاتيا من النفط في نهاية التسعينات الى أكبر مستورد للنفط عالميا خلال عقدين لا غير وقريبا ستحل محل أمريكا كأكبر ملوث للهواء في العالم كما أن زيادة استهلاك الصينيين المتزايد للطعام يضغط على أسعار الغذاء في العالم ويرفع من أسعاره مما يزيد الضغوط على الفقراء في العالم.

كما تشكل الصين فرصة للنهوض باقتصاد العالم فهي تشكل ضغطاً على موارد العالم المحدودة وعلى البيئة في ذات الوقت، وقد شكل الاتفاق الضمني بين الحكومة الصينية والشعب -السياسة لنا والاقتصاد لكم- صمام أمان أما إن توقف هذا التصاعد الاقتصادي فهو يهدد فانفجار سياسي في البلاد ستعكس عواقبه على العالم بأسره

هكذا تتمدد الصين في دول الجوار

قال الرئيس الصيني شي جين بينغ نهاية العام الماضي إن عام ٢٠١٨ سيكون صفقة كبيرة بالنسبة للعلاقات الاقتصادية الأخذ بالتوسع مع البلدان الأخرى.

تعمل الصين منذ عام ٢٠١٣ على دفع مبادرة "الحزام والطريق" أو "Belt and Road" التي تبلغ تكلفتها ٩٠٠ مليار دولار للمساعدة في تطوير البنية التحتية للنقل في ٦٥ دولة في آسيا والشرق الأوسط وأفريقيا وأوروبا، كطريقة لتحسين العلاقات التجارية مع الصين، وإعادة إحياء طريق الحرير القديم، حيث شهدت عقود الاستثمار وتجديد الموانئ والبنية التحتية زيادة بنسبة ١٣٪ عام ٢٠١٧ مقارنة بالعام الذي سبقه.

وساعدت الصين جارتها كازاخستان، الغنية بالنفط، في تطوير ميناء جاف (بري) وخطوط سكك حديدية وخط أنابيب. وستشهد كازاخستان الكثير من حركة الشحن، حيث سارت أكثر من ثلاثة قطارات من الصين إلى إيران حتى الآن على طول الخطوط الجديدة. كما يعترزم مسؤولون من الجانبين تبسيط حركة المرور على ٣٣ خط سكة حديد من الصين عبر كازاخستان إلى أوروبا.

تبرز كازاخستان إلى حد كبير على طريق التنمية الاقتصادية الصينية، حيث تقوم اليابان، وهي منافس لتوسع الصين في آسيا، بتصميم طرقها الخاصة لمساعدة كازاخستان. ووفق المراقبين فإنه لولا الصين فإن جمهوريات آسيا الوسطى مثل كازاخستان لن تحظ إلا بقدر ضئيل من الاهتمام.

في طرف آخر من القارة، ستقوم الصين بتوسيع صفقة تطوير عُقدت منذ عشر سنوات مضى مع كمبوديا تم بموجبها تأجير ٢٠٪ من الساحل الكمبودي لمدة ٩٩ عاماً لتطويره، بعقد تنازل بقيمة ٣,٨ مليون دولار.

وفي نهاية العام الماضي دعا الرئيس الصيني إلى العمل بشكل وثيق مع كمبوديا من خلال تعاون "لانتانغ-ميكونغ" وهي آلية عمرها ثلاث سنوات وتشمل تايلاند أيضاً، وتتيح منح الصين المزيد من السيطرة على الموارد المائية.

وفي المحيط الهندي وبالتحديد في سريلانكا، بدأت الصين عملياتها مطلع العام الحالي في تطوير ميناء هامبانتوتا Hambantota من خلال مشروع مشترك باتفاقية تأجير لمدة ٩٩ عاماً، بنسبة ٧٠٪ للصين، بعد خفضه من ٨٠٪ جراء احتجاجات معارضة شهدتها البلاد تحمل الحكومة مسؤولية تآكل سيادتها.

افتتح ميناء هامبانتوتا أولاً عام ٢٠١٠ بتكلفة ١,٣ مليار دولار بقرض صيني، لكن وجدت سريلانكا صعوبة في إيفاءه، فاضطرت لتأجيره للصين التي تعتبره جزءاً من هدفها المتمثل ببناء طرق تجارية على طول سواحل أوراسيا الجنوبية، وسيكون محورياً في مبادرة الحزام والطريق، كما سيصبح ميناءً رئيسياً في المحيط الهندي، في تحدٍ صيني لقوة الولايات المتحدة بحراً.

وسيوسع الميناء الحركة التجارية والصناعية في المنطقة ما سيعزز النمو الاقتصادي والسياحة.

وفي باكستان يجري العمل على تطوير ميناء غوادر الضخم الذي يشكل ممراً صينياً باكستانياً بتكلفة ٥٥ مليار دولار.

رغم هذا التمدد الصيني فإن العديد يتهمون بكين بأنها تستخدم هذه المشاريع لزيادة قوتها السياسية الإقليمية، مشيرين إلى أن مدة عقد الإيجار الذي وافقت عليه سريلانكا هي نفس المدة التي أعطت بريطانيا السيطرة على هونج كونج في القرن التاسع عشر، وأن الصين تحاول إيجاد شركاء محليين يقبلون خطط استثمار ضارة على المدى الطويل، يجري بعدها استخدام الديون إما للحصول على المشروع كلياً أو النفوذ السياسي في البلد.

من جهتها، ازداد قلق نيودلهي حول خطط بكين في هامبانتوتا، فدخلت في محادثات مع سريلانكا لتشغيل مطار قريب. كما أن الدول التي في شراكة مع الصين بدأت تشعر بالقلق من الشروط التي تملئها لبناء مشاريع الحزام والطريق، حيث قامت كل من باكستان ونيبال وميانمار مؤخراً بالغاء أو تهميش مشاريع الطاقة الكهرومائية الرئيسية التي تخطط لها الشركات الصينية، حيث كان يمكن للمشاريع أن تصل قيمتها الإجمالية إلى ٢٠ مليار دولار.

الميزان الديموغرافي الفلسطيني يربح الإسرائيلي

نشرت صحيفة "هآرتس" الإسرائيلية بتاريخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٨ مقالاً للمحلل السياسي الإسرائيلي "شاؤول أرينيلي" حول تداعيات تقرير الميزان الديموغرافي بين اليهود والفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، يعكس المخاوف الإسرائيلية من المفاجأة التي فجرها التقرير بأن عدد الفلسطينيين هو خمسة ملايين نسمة، عدا الفلسطينيين من أراضي المحتلة والقدس الشرقية.

وجاء في المقال:

تقرير الإدارة المدنية بشأن الموضوع الديموغرافي الذي عُرض هذا الأسبوع أمام لجنة الخارجية والأمن يفجر فقاعة الواقع الوهمي التي بناها رافضو حل الدولتين.

وأظهر التقرير أن عدد الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة هو خمسة ملايين فلسطيني، ولا يشمل هذا العدد الفلسطينيين من سكان القدس الشرقية والفلسطينيين من سكان إسرائيل الذين يبلغ عددهم، بحسب مكتب الإحصاء المركزي ١,٨ مليون فلسطيني، بينما بلغ عدد اليهود من سكان إسرائيل عام ٢٠١٧ نحو ٦,٥ مليون.

منذ سنوات يروج مؤيدو الضم حقائق وهمية لإخفاء الميزان الديموغرافي، الذي شكّل التوتر الأساسي الذي رافق الحركة الصهيونية منذ بداية النزاع الإسرائيلي - الفلسطيني، والقرار المطلوب لمعالجته.

يفرض الميزان الديموغرافي بين اليهود والعرب الذي قُدم للقيادة الإسرائيلية عليها معاودة الاختيار بين اثنين من ثلاثة أهداف أساسية للحركة الصهيونية ودولة إسرائيل:

١- أن تكون دولة ديمقراطية.

٢- أن تكون دولة يهودية بالمعنى القومي.

٣- أن تكون موجودة على جميع أرض إسرائيل الانتدابية (بين النهر والبحر).

من النظم والمذاهب الاقتصادية الليبرالية

تعد الرأس مالية مرحلة تاريخية تلت النظام الحرفي ابتداءً من القرن السادس عشر وقد كانت في مرحلتها الأولى رأس مالية تجارية، نظراً إلى سيطرة الرأس المال التجاري على مجمل النشاط الاقتصادي، ثم حدثت بعد ذلك تطورات هامة أدت إلى سيطرة الصناعة ورأس المال الصناعي على النشاط الاقتصادي فتحوّلت إلى رأس مالية صناعية، وفي مرحلة

ثالثة يؤرخ لها بالربع الأخير من القرن التاسع عشر تحولت الرأسمالية الى رأسمالية مالية حينها أصبح رأس المال المالي تداخل رأس المال الصناعي مع رأس المال المصرفي وهو رأس المال المسيطر.

ومن خصائص وطرق أداء النظام الرأس مالي نذكر -الأيديولوجيا (الليبرالية والفردية) وهي تعبر عن الأساس الفكري للنظام الاقتصادي وفسر الكثير من وظائفه وخصائصه وطريقة أدائه والأيديولوجيا هنا متعددة ومستمدة من مصادر متنوعة، والمصدر الأول مستمد من الطبيعة أو القانون الطبيعي كما عبر عنه مونتسكيو الذي يتفوق على أي قانون وضعي وهو أيضاً ما عبر عنه آدم سميث بعد فترة زمنية بالأيدي الخفية التي تنظم الحياة الاقتصادي كما تنظم الحياة السياسية أو الاجتماعية وبطريقة تلقائية، فالإنسان كما يحتاج أصحاب هذه النظرية يعتمد على العقل والتفكير المنطقي والذي يقود سلوكه في تصرفاته فلا بد أن يكون هذا حراً، وبذلك تكون الليبرالية هي المصدر الثالث للأيديولوجيا الرأسمالية فيجب أن ينظر الى المصلحة الشخصية بوصفها العنصر الأساس في التقدم، وهي الفكرة التي طورها آدم سميث بقوله "إن من يعمل للمصلحة الشخصية في نفس الوقت يعمل لمصلحة المجتمع" وترتبط بالفردية النفسية باعتبارها المصدر الخامس للأيديولوجيا الرأسمالية، التي أثرت كثيراً في النظرة والقيم الشخصية التي تقود السلوك الإنساني في المرحلة المتقدمة من النظام الرأس مالي "المدرسة الحديثة ومدرسة المنفعة" فكل فرد يعمل لمصلحته الخاصة ويسعى الى تحقيق أكبر قدر من المنفعة أو المكسب فالمنفعة هنا شخصية وتعبر عن العلاقة ما بين الفرد والنظام الاقتصادي وترتبط بالتقدير الشخصي.

ونذكر ما بعد الإيديولوجيا في طرق أداء النظام الرأس مالي وهو -الهدف (الربح): فعلم الاقتصاد من وجهة النظر البنائية ترتبط قوانينه بمعان وضعية تتمثل في قوى وعلاقات الإنتاج بالإضافة الى معان غائية تتمثل في الأهداف التي تسعى الى تحقيقها عناصر الإنتاج والفئات ذات المصلحة في توزيع الناتج الإجمالي وبالنسبة للنظام الرأس مالي فإن الغاية منه تتبع من العقلية الفردية وتقرن بالنواحي السيكولوجية لذاتية الفرد من حيث الرغبة والسعي نحو تحقيق الحد الأقصى من الأرباح ففي مرحلة الإنتاج يعمل المشروع الاقتصادي في اطار المعادلة البسيطة نقود - بضاعة، نقود حيث تجمع وتستخدم الأموال في سبيل انتاج السلع بتكلفة معينة لتتحول مرة أخرى الى نقود من خلال بيع السلع في السوق والفرق ما بين التكلفة والإيراد يمثل الربح النقدي فالربح هو المعيار الذي نحكم به على كفاءة المشروع الرأسمالي وحسن أدائه وعلى امكانياته المستقبلية لزيادة الإنتاج، ولأجل المحافظة على الأرباح وزيادتها تمت تغييرات بنائية ضخمة في هياكل المشروعات من المشروعات المتنافسة الى المشروعات الاحتكارية لأن تعظيم الربح يستدعي أن يتمتع المشروع بمزايا احتكارية تمكنه من التحكم في الإنتاج والأسعار والأسواق وفي مرحلة الاستهلاك يختار الفرد السلعة ويحدد كميتها بطريقة تحقق من وجهة نظره أكبر قدر من الإشباع والرغبة وهو يقارن هذا الكسب النفسي بالتضحية التي يقدمها في مقابلها من خلال النقود التي يدفعها ثمناً للسلع.

ونذكر ما بعد الإيديولوجيا والهدف الربحي في طرق أداء النظام الرأس مالي وهو الوسيلة (الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج): إن ملكية وسائل الإنتاج تنتمي الى هؤلاء القادرين على حيازتها وبمعنى أكثر اتساعاً تكون قوى الإنتاج المادية مملوكة للأفراد فرأس المال للرأسماليين والمنظمين والمواد الأولية وموارد الطبيعة لأصحابها، والأرض للفلاحين وقوى العمل للعمال وكل منهم يقدم ما يملكه الى الآخر لإتمام عملية الإنتاج مقابل ثمن معين والعنصر الأساسي في عملية الإنتاج هي وسائل الإنتاج المادية (الأجهزة والآلات والمصانع) وهؤلاء هم من يقومون بتنظيم وتجميع الجهود لإنجاز الإنتاج متعاونين مع قوى العمل مقابل ثمن ومن ثم تنشأ بجانب علاقات الإنتاج الفنية علاقات إنتاج قانونية واجتماعية فالأساس القانوني للنظام الرأس مالي يتمثل في حق الملكية ويترتب على ذلك تفرقة اجتماعية ضخمة فعلاقة العمال بالمشروع هي علاقة تقاعدية هامشية ليس فيها مفهوم الانتماء اما علاقة الراس مالي أو المنظم للمشروع فهي علاقة انتماء حقيقي أساسها الملكية يترتب على ذلك بروز طبقتين اجتماعيتين على مستوى الجماعة الكلية طائفة العمال والاجراء ويقدمون قوة عملهم مقابل أجر يحصلون عليه من طبقة الرأسماليين الذين يجمعون عناصر الإنتاج ويسيطرون ويحصلون على نتيجة النشاط الاقتصادي (الأرباح).

هذه هي أقوى الدول اقتصادياً للعام ٢٠١٧

واصلت الولايات المتحدة الأمريكية تصدرها لقائمة صندوق النقد الدولي السنوية للنتائج المحلي الإجمالي، فيما جاء الاتحاد الأوروبي ككل ثانياً دون حصوله على المرتبة الثانية التي نالتها الصين، وثالثاً حلت اليابان.

أما روسيا فحلت في المرتبة ١٢ متخلفة عن الهند والبرازيل وإيطاليا وكوريا الجنوبية، فيما جاءت سوريا في المرتبة ٧٠ استناداً إلى أرقام من العام ٢٠١٤ وتوقعات عن العام ٢٠١٧.

وجاء ترتيب أول ٣٥ دولة على الشكل التالي:

الترتيب	الدولة	النتاج المحلي الإجمالي (مليون دولار)	عدد السكان
١	الولايات المتحدة	19,362,129	325.7 مليون، عام 2017
—	الاتحاد الأوروبي	17,112,922	511.8 مليون، عام 2017
٢	الصين	11,937,562	1.379 مليار، عام 2016
٣	اليابان	4,884,489	127 مليون، عام 2016
٤	ألمانيا	3,651,871	82.8 مليون، عام 2018
٥	فرنسا	2,574,807	67.2 مليون، عام 2017
٦	بريطانيا	2,565,051	65.9 مليون، عام 2017
٧	الهند	2,439,008	1.285 مليار، عام 2017
٨	البرازيل	2,080,916	206.8 مليون، عام 2017
٩	إيطاليا	1,921,139	6.6 مليون، عام 2017
١٠	كندا	1,640,385	35.9 مليون، عام 2017
١١	كوريا الجنوبية	1,529,743	51.5 مليون، عام 2017
١٢	روسيا	1,469,341	146.5 مليون، عام 2017
١٣	استراليا	1,390,150	24.3 مليون، عام 2017
١٤	اسبانيا	1,307,170	64.4 مليون، عام 2017
١٥	المكسيك	1,142,453	122.2 مليون، عام 2017


258.7 مليون، عام 2017	1,010,937	إندونيسيا	١٦
80.1 مليون، عام 2017	841,206	تركيا	١٧
16.9 مليون، عام 2017	824,480	هولندا	١٨
8.3 مليون، عام 2017	680,645	سويسرا	١٩
32.2 مليون، عام 2017	678,541	السعودية	٢٠
42.3 مليون، عام 2017	619,872	الأرجنتين	٢١
23.8 مليون، عام 2017	571,453	تايوان	٢٢
10.1 مليون، عام 2017	541,889	السويد	٢٣
38.2 مليون، عام 2017	509,955	بولندا	٢٤
11.3 مليون، عام 2017	491,672	بلجيكا	٢٥
66.3 مليون، عام 2017	437,807	تايواند	٢٦
82.8 مليون، عام 2017	427,666	إيران	٢٧
8.6 مليون، عام 2017	409,316	النمسا	٢٨
100.4 مليون، عام 2017	Na/408,045	مصر	٢٩
186.9 مليون، عام 2017	394,818	نيجيريا	٣٠
5.2 مليون، عام 2017	392,052	النرويج	٣١
9.3 مليون، عام 2017	378,656	الإمارات	٣٢
8.4 مليون، عام 2017	348,006	إسرائيل	٣٣
54.9 مليون، عام 2017	344,064	جنوب أفريقيا	٣٤
7.2 مليون، عام 2017	334,104	هونغ كونغ	٣٥

شخصية شيوعية سورية

فؤاد الشمالي

ولد عام 1894 بقرية السهيلة بمنطقة كسروان بجبل لبنان ودرس في مدينة بيسان في فلسطين. ذهب مع أسرته الى مصر حيث أكمل دراسته. اضطر للعمل بسبب الظروف الاقتصادية وعمره 16 عاما في التبغ بالإسكندرية وانضم لنقابة التبغ واصبح رئيسها واسهم في تأسيس اتحاد عمال مصر والحزب الشيوعي المصري وسرعان ما طرده البريطانيون. سافر الى لبنان عام 1923 حاملا معه حلم تأسيس منظمة شيوعية واسس النقابة العامة لعمال التبغ مع يوسف يزبك واسسا في يوم 28 تشرين أول 1924 حزب الشعب كواجهة للعمل الشيوعي. انتقى وصديقه يزبك افضل 12 كادر ليعلنوا تأسيس الحزب الشيوعي في سوريا ولبنان. انعقد المؤتمر الأول للحزب الشيوعي السوري بعد اتحاد حزب الشعب ومنظمة اسبارتاكوس الأرمنية في 9 كانون أول 1925.

قام فؤاد الشمالي بتمثيل الحزب في المؤتمر السادس للأمية الشيوعية(الكومنترن)بموسكو عام 1928. قام بتأليف كتاب "تقابات العمال في لبنان". عين في نفس العام سكرتيرا للحزب وتعرض لمؤامرة داخلية ومن الكومنترن ادت لفصله من الحزب عام 1932. له مؤلفات "ساس الحركات الشيوعية في البلاد السورية واللبنانية" (1935) و"الاشتراكية" (1936). مات فقيرا ومريضا ومطاردا في لبنان ومصر. توفي عام 1939.



زوروا صفحتنا على الفايسبوك للاطلاع والاقتراحات على الرابط التالي:

www.facebook.com/scppb.org

موقعنا على الإنترنت:

www.scppb.org

موقعنا على "الحوار المتمدن":

www.ahewar.org/m.asp?i=9135